

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1994/L.10
11 March 1994
ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الخمسون
البند ٢٦ من جدول الأعمال

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد فرانسوا كزافييه نغوبيو

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
		الثاني - حقوق الطفل، بما في ذلك:
		والعشرون (أ) حالة اتفاقية حقوق الطفل؛
		(ب) تقرير المقرر الخاص عن بيع الأطفال؛
		(ج) برنامج العمل للقضاء على استغلال عمل الأطفال؛
		(د) مشروع برنامج عمل لمنع بيع الأطفال ودعارة
٢	٤٦ - ١	الأطفال والمنشورات الإباحية عن الأطفال

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/1994/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وترد في الوثيقة E/CN.4/1994/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرارا بشأنها، والمسائل الأخرى التي تهم المجلس.

(A) GE.94-12296

٢٨ وعشرون - حقوق الطفل، بما في ذلك (أ) حالة اتفاقية حقوق الطفل؛ (ب) تقرير المقرر الخاص عن بيع الأطفال؛ (ج) برنامج العمل للقضاء على استغلال عمل الأطفال؛ (د) مشروع برنامج عمل لمنع بيع الأطفال ودعارة الأطفال والمنشورات الإباحية عن الأطفال

١- نظرت اللجنة في البند ٢٢ من جدول الأعمال في جلستها ٥٣ المعقودة في ٢ آذار/مارس ١٩٩٤ وفي جلستها ٦٢ و ٦٣ المعقودتين في ٨ آذار/مارس وكذلك في جلستها ٦٦ المعقودة في ٩ آذار/مارس ١٩٩٤^(١).

٢- وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

مذكرة من الأمانة عن برنامج العمل من أجل منع بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، والتصوير الإباحي للأطفال (E/CN.4/1994/82)؛

تقرير الأمين العام عن حقوق الطفل، بما في ذلك حالة اتفاقية حقوق الطفل (E/CN.4/1994/83)؛

تقرير مقدم من السيد فيتيت مونتاربهورن عن بيع الأطفال، وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال، وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ٨٢/١٩٩٣ (E/CN.4/1994/84)؛

تقرير مقدم من السيد فيتيت مونتاربهورن عن بيع الأطفال، وبغاء الأطفال والمواد الإباحية عن الأطفال: زيارة المقرر الخاص الى نيبال (E/CN.4/1994/84/Add.1)؛

مذكرة الأمانة عن حقوق الطفل (E/CN.4/1994/91)؛

مذكرة الأمانة عن حقوق الطفل (E/CN.4/1994/95)؛

رسالة مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ وموجهة من البعثة الدائمة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف الى رئيس الدورة الخمسين للجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1994/114)؛

بيان كتابي مقدم من لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (الكويكرز)، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري (الفئة الثانية) (E/CN.4/1994/NGO/1):

بيان كتابي مقدم من الاتحاد الدولي لأرض الانسان، وهو منظمة غير حكومية ذات مركزي استشاري من الفئة الثانية (E/CN.4/1994/NGO/17).

٣- وفي الجلسة ٥٣، قدم المقرر الخاص المعني بدراسة مسألة بيع الأطفال، والمواد الإباحية عن الأطفال، السيد فيتيت مونتاربهورن، تقريره الى اللجنة (E/CN.4/1994/84 و Add.1).

٤- وأثناء المناقشة العامة المخصصة للبند ٢٢، أدلت ببيانات البلدان التالية الأعضاء في اللجنة: استراليا (٦٢)، اكوادور (٦٢)، اندونيسيا (٦٢)، أنغولا (٦٢)، ايران (جمهورية - الإسلامية) (٦٢)، البرازيل (٦٢)، بولندا (٦٢)، الجماهيرية العربية الليبية (٦٢)، الجمهورية العربية السورية (٦٢)، رومانيا (٦٢)، شيلي (٦٢)، الصين (٦٢)، كوبا (٦٢)، كينيا (٦٢)، ماليزيا (٦٢)، المكسيك (٦٢)، النمسا (٦٢)، الولايات المتحدة الأمريكية (٦٢).

٥- واستمعت اللجنة أيضا الى بيانات أدلى بها المراقبون عن اسبانيا (٦٢)، السنغال (٦٢)، السويد (٦٢)، العراق (٦٢)، الفلبين (٦٢)، مصر (٦٢)، المغرب (٦٢)، اليونان (باسم الاتحاد الأوروبي وأعضائه) (٦٢).

٦- وفي الجلسة ٦٢، أدلى ممثل مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ببيان.

٧- واستمعت اللجنة أيضا، في جلستها ٦٢، الى بيانات من المنظمات غير الحكومية التالية: الرابطة الدولية للمربين من أجل السلام العالمي، الرابطة الدولية للدفاع عن الحرية الدينية، لجنة الأصدقاء العالمية للتشاور (الكويكرز)، لجنة الدفاع عن حقوق الانسان في امريكا الوسطى، الاتحاد الدولي للنقابات الحرة، الاتحاد الدولي لأرض الانسان، اتحاد أمريكا اللاتينية لرابطات أقرباء المعتقلين المختفين، منظمة التنمية التعليمية الدولية، الرابطة الدولية للسحاقيات واللواتيين، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، الخدمة والسلام والعدالة في أمريكا اللاتينية (٦٢).

٨- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات مشتركة الاتحاد العالمي للنساء الميثوديات باسم رابطة الطبيبات الدولية، الرابطة العالمية للمرشدات وفتيات الكشافة، الاتحاد الدولي للجامعات، مجلس المرأة الألمانية، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية، الاتحاد الدولي لإلغاء الرق، المجلس الدولي للرعاية الاجتماعية، المجلس الدولي للمرأة اليهودية، الاتحاد الدولي للنساء الميثوديات، لجنة البلدان الأفريقية المعنية بالممارسات التقليدية، الحركة الدولية لتأخي الأعراق والشعوب، الاتحاد العالمي للمرأة الريفية، الرابطة الدولية للمحاميين

الديمقراطيين، الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين، الرؤية العالمية الدولية، رابطة المتقاعدين الأمريكية، جمعية الشابات المسيحية العالمية، طائفة البهائيين الدولية، الرابطة الدولية لأخوات المحبة.

٩- وفي الجلسة نفسها، أدلى المكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفولة ببيانات مشتركة باسم جمعية مكافحة الرق لحماية حقوق الانسان، الحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، الاتحاد الدولي لإلغاء الرق، الاتحاد الدولي للمشتغلات بالمهن القانونية، الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين، الاتحاد الدولي للنساء الميثوديات، الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية، الرؤية العالمية الدولية.

١٠- وفي الجلسة ٦٢، أدلى ممثلا البرازيل وكوستاريكا ببيانات في إطار ممارسة الحق في الرد أو حق معادل.

١١- وفي الجلسة ٦٦، تناولت اللجنة بالدراسة مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار البند ٢٢ من جدول الأعمال.

١٢- وفي الجلسة نفسها، قدم ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/1994/L.23 الذي كان مقدموه البلدان التالية: اكوادور، أوروغواي، البرازيل، بيرو، شيلي، فنزويلا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، المكسيك. وفيما بعد انضمت استراليا، أنغولا*، ايران (جمهورية - الإسلامية)، بربادوس*، توغو، الجماهيرية العربية الليبية*، الجمهورية العربية السورية، الصين، غامبيا*، غينيا - بيساو، فرنسا، الغلبين*، الكامبيون، ليسوتو، ملاوي، موريتانيا، نيجيريا، الهند الى مقدمي مشروع القرار.

١٣- وعدل ممثل كوبا شفويا النص الانكليزي لمشروع القرار على النحو التالي:

(أ) في الفقرة الأولى من الديباجة يستعاض عن كلمة "calls" بكلمة "requires";

(ب) في الفقرة الخامسة من الديباجة يستعاض عن عبارة "يمكن أن يضطلع" بكلمة "يضطلع";

(ج) في الفقرة الثامنة من الديباجة، يستعاض عن كلمة "البغاء" بعبارة "بيع الأطفال وبغائهم";

(د) في الفقرة التاسعة من الديباجة يستعاض عن عبارة "وإذ تثير جزعها" بعبارة "وإذ تأخذ

في الاعتبار";

(هـ) يستعاض عن الفقرة الحادية عشرة من الديباجة التي كان نصها كما يلي:

"وإذ تضع في اعتبارها أن إحدى الصعوبات الرئيسية التي واجهها المقرر الخاص هي النقص في التعاون والمعلومات بشأن هذه المواضيع"، بفقرة جديدة؛

(و) في الفقرة الثالثة عشرة من الديباجة، يستعاض عن جزء الجملة "الفقر، والجوع، والكوارث الطبيعية، وكره الأجانب" بجزء الجملة "الفقر، والبطالة، والجوع، والكوارث الطبيعية، والتعصب"؛

(ز) تضاف فقرة جديدة سابعة عشرة إلى الديباجة؛

(ح) تضاف فقرة جديدة ثامنة عشرة إلى الديباجة؛

(ط) تضاف فقرة جديدة ٥ إلى المنطوق ويعاد ترقيم الفقرة التالية؛

(ي) يستعاض عن الفقرة القديمة ٨ من المنطوق الذي كان نصها كما يلي:
"تحت جميع الحكومات والمنظمات الوطنية والدولية عن تعزيز نشر أوسع لبرنامج العمل لمنع بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية" بفقرة جديدة ٩ للمنطوق؛

(ك) تحذف الفقرة القديمة ١٠ من المنطوق؛

(ل) في فقرة المنطوق ١١، يستعاض عن جزء الجملة "إطار قانوني يهدف إلى تقديم حماية فعلية لحقوق الطفل" بجزء الجملة "لاتفاقية حقوق الطفل"؛

(م) في فقرة المنطوق ١٢، يستعاض عن جزء الجملة "ولهذا الغرض تدعوه إلى الاشتراك في الدورات المقبلة لهذه الهيئات" بجزء الجملة "والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ولهذا الغرض تدعوه إلى الاشتراك في الدورة المقبلة للجنة حقوق الطفل والفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة"؛

(ن) تحذف فقرة المنطوق القديمة ١٥ التي كان نصها كما يلي:
"تحت جميع الحكومات على أن تتعاون مع المقرر الخاص وتقدم له المساعدة وتتيح له جميع المعلومات التي يطلبها، وتسهل زيارته إلى أراضيها عندما يطلب ذلك"؛ ويعاد ترقيم الفقرة التالية؛

(س) تحذف فقرة المنطوق القديمة ١٧ التي كان نصها كما يلي:
"ترجو من الأمين العام أن يتيح للمقرر الخاص كل المساعدة اللازمة، ولا سيما الموارد والموظفين الضروريين لكي يتمكن من أن يقدم، على نحو مسبق بما فيه الكفاية، تقريره الأولي إلى الجمعية

العامه في دورتها التاسعة والأربعين، وتقريره الى لجنة حقوق الانسان في دورتها الحادية والخمسين، آخذاً في الاعتبار توصيات المقرر الخاص في تقريره (E/CN.4/1994/84)، ويعاد ترقيم الفقرة التالية:

(ع) في فقرة المنطوق القديمة ١٩ التي تصبح الفقرة الجديدة ١٧، يستعاض عن جزء الجملة التالي: "مبادئ توجيهية بشأن مشروع محتمل لاتفاقية تتعلق ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، وكذلك بالتدابير الأساسية الضرورية لمنع واستئصال هذه المشاكل الخطيرة:"

(ف) تضاف فقرة جديدة ١٨ الى المنطوق:

(ص) تضاف فقرة جديدة ١٩ الى المنطوق ويعاد ترقيم الفقرات التالية:

(ق) في الفقرة القديمة ٢٢، التي تصبح الفقرة الجديدة ٢٢، يستعاض عن جزء الجملة "مسألة مشروع اتفاقية بشأن جميع المسائل المتعلقة ببيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، والتدابير الأساسية الضرورية لمنع واستئصال هذه المشاكل الخطيرة" بجزء جملة جديد:

(ر) يستعاض بفقرة جديدة ٢٣ عن فقرة المنطوق القديمة ٢٤ التي كان نصها كما يلي:
إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير الى قرار لجنة حقوق الانسان ١٩٩٤/... المؤرخ في ... ١٩٩٤،

١- يأذن لفريق عامل مفتوح العضوية يعمل فيما بين الدورات ويتبع لجنة حقوق الانسان بأن يجتمع لمدة أسبوعين قبل الدورة الحادية والخمسين للجنة لكي يضع على سبيل الأولوية وبالتعاون الوثيق مع المقرر الخاص، مشروع اتفاقية محتمل بشأن بيع الأطفال، وبغاء الأطفال، واستخدام الأطفال في إعداد منشورات إباحية، وكذلك التدابير الأساسية التي قد ينبغي اتخاذها لمنع هذه المشاكل الخطيرة واستئصالها؛

٢- يرجو الأمين العام أن يوفر للفريق العامل جميع الخدمات الضرورية ليتمكن من الاجتماع قبل الدورة الحادية والخمسين للجنة حقوق الإنسان؛

١٤- اقترح ممثل ألمانيا تعديل مشروع القرار E/CN.4/1994/L.23 بصيغته المعدلة شفوياً على النحو التالي:

(أ) يستعاض عن فقرة المنطوق ١٧ بفقرة جديدة نصها كما يلي:

"تقرر أن تطلب الى لجنة حقوق الطفل والى المقرر الخاص دراسة الحاجة الى مشروع محتمل لبروتوكول لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال، وبغاء الأطفال والمنشورات الاباحية عن الأطفال وكذلك التدابير الأساسية الضرورية لمنعها واستئصالها، واطاحة الاطلاع على استنتاجاتهما:"

(ب) يستعاض عن فقرة المنطوق ١٨ بفقرة جديدة نصها كما يلي:
"ترجو الأمين العام أن يدعو الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، الى ابداء تعليقات على هذه الاستنتاجات:"

(ج) تحذف فقرات المنطوق ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣.

(د) تضاف الفقرة التالية بوصفها فقرة المنطوق الجديدة ١٩:

"تقرر أن تظل هذه المسألة معروضة عليها وأن تنظر فيها في دورتها الحادية والخمسين".

١٥- وأدلى ببيانات ممثلو استراليا، أوروغواي، شيلي، غينيا - بيساو، فرنسا، فنلندا، كوبا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، نيجيريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية بشأن مشروع القرار والتعديلات المقترح ادخالها.

١٦- وسحب ممثل المانيا التعديلات المقترحة.

١٧- وطلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية طرح مشروع القرار للتصويت.

١٨- وأدلى ممثلو كندا وكوبا وكوستاريكا وكينيا ببيانات بشأن الطلب الذي أعربت عنه الولايات المتحدة الأمريكية.

١٩- قررت اللجنة ارجاء النظر في مشروع القرار.

٢٠- وفي الجلسة نفسها، استأنفت اللجنة النظر في مشروع القرار.

٢١- وأدلى ممثلو الصين والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات بشأن التعديلات المقدمة من كوبا.

٢٢- وطلب ممثل كوبا طرح مشروع القرار للتصويت بندااء الأسماء.

- ٢٣- وطلب ممثل كندا، مستندا الى المادة ٤٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، إرجاء المناقشة بشأن مشروع القرار.
- ٢٤- وأدلى ممثلو الصين وكوبا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات بشأن اقتراح كندا.
- ٢٥- ورفض الاقتراح الذي طلب فيه إرجاء المناقشة بشأن مشروع القرار بأغلبية ٣٣ صوتا مقابل ١٧ صوتا وامتناع ١ عن التصويت.
- ٢٦- وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان بشأن مشروع القرار.
- ٢٧- واعتمد مشروع القرار دون طرحه للتصويت.
- ٢٨- وأدلى ممثل ألمانيا واندونيسيا وهولندا واليابان ببيانات لتعليل موقف وفدهم.
- ٢٩- ويرد نص القرار في الفرع ألف من الفصل الثاني (القرار ٩٠/١٩٩٤).
- ٣٠- وفي الجلسة نفسها، قدم المراقب عن السويد* مشروع القرار E/CN.4/1994/L.55 الذي كان مقدموه البلدان التالية: أيسلندا*، البرتغال*، بولندا، الجمهورية التشيكية*، الدانمرك*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السنغال، السويد، غامبيا*، فنلندا، الكاميرون، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، النرويج*، هولندا وفيما بعد انضمت اسبانيا*، اكوادور، ايطاليا، بربادوس، بلغاريا، بيرو، توغو، الجماهيرية العربية الليبية، غينيا- بيساو، فنزويلا، قبرص، كوبا، كولومبيا، المكسيك، ملاوي، نيجيريا الى مقدمي مشروع القرار.
- ٣١- وعدل ممثل السويد شفويا النص الانكليزي لمشروع القرار على النحو التالي:
- (أ) في الفقرة السادسة من الديباجة، تضاف كلمة "الأطراف" بعد كلمة "الدول".
- (ب) في الفقرة الثانية عشرة من الديباجة، لا ينطبق التعديل الأول الخاص بكلمة "التحفظات" على النص العربي. ويستعاض عن كلمتي "القانون الدولي" بعبارة "قانون المعاهدات الدولي"؛
- (ج) في فقرة المنطوق ١٦، تضاف كلمة "التمهيدي" بعد عبارة "مشروع البروتوكول الاختياري"؛
- (د) تضاف الى المنطوق فقرة جديدة ٢٦.

- ٣٢- وأدلى ممثل كوستاريكا ببيان بشأن مشروع القرار.
- ٣٣- واعتمد مشروع القرار بصيغته المعدلة شفويا دون طرحه للتصويت.
- ٣٤- ويرد نص القرار في الفرع ألف من الفصل الثاني (القرار ٩١/١٩٩٤).
- ٣٥- وفي الجلسة نفسها، قدم المراقب عن البرتغال* مشروع القرار E/CN.4/1994/L.88 الذي كان مقدمه البلدان التالية: الاتحاد الروسي، اسبانيا*، أنغولا، ايرلندا*، ايطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا، بولندا، تركيا*، الجمهورية التشيكية*، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، الدانمرك*، السنغال*، السويد*، سويسرا*، شيلي، فرنسا، الفلبين*، فنلندا، الكاميرون، كوستاريكا، لختنشتاين*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا، اليونان* وفيما بعد انضمت استراليا، اكوادور، المانيا، أوروغواي، ايران (جمهورية - الإسلامية)، أيسلندا*، البرازيل، بيرو، توغو، الجماهيرية العربية الليبية، رومانيا، غامبيا*، غينيا - بيساو، فنزويلا، قبرص، كندا، كوبا، لكسمبرغ*، هايتي*، هولندا، اليونان* الى مقدمي مشروع القرار.
- ٣٦- وعدل ممثل البرتغال شفويا النص الانكليزي لمشروع القرار على النحو التالي:
- (أ) تحذف فقرة الديباجة الثانية عشرة:
- (ب) تحذف فقرة المنطوق ١٧.
- (ج) في فقرة المنطوق ٢٤، بعد كلمة "تقديم"، تضاف عبارة "تقريراً مؤقتاً الى دورة الجمعية العامة التالية و".
- ٣٧- وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعي انتباه اللجنة الى بيان تقديري للأثار الادارية والآثار على الميزانية البرنامجي^(٢) المترتبة على مشروع القرار.
- ٣٨- واعتمد مشروع القرار دون طرحه للتصويت.
- ٣٩- ويرد نص القرار في الفرع ألف من الفصل الثاني (القرار ٩٢/١٩٩٤).

٤٠- وفي الجلسة نفسها، قدم ممثل اليونان* مشروع القرار E/CN.4/1994/L.92 الذي كان مقدموه البلدان التالية: اسبانيا*، المانيا، ايرلندا*، ايطاليا، الدانمرك*، السويد، فرنسا، فنلندا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا، هولندا، اليونان* وفيما بعد انضمت استراليا، أنغولا، أوروغواي، أيسلندا*، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا*، تركيا*، الجماهيرية العربية الليبية، سويسرا*، غامبيا*، غينيا - بيساو، الغلين، فنزويلا، الكامبيون، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، المكسيك، ملاوي، نيوزيلندا*، هايتي* الى مقدمي مشروع القرار.

٤١- واعتمد مشروع القرار دون طرحه للتصويت.

٤٢- ويرد نص القرار في الفرع ألف من الفصل الثاني (القرار ٩٢/١٩٩٤).

٤٤- وفي الجلسة نفسها، قدم ممثل فرنسا مشروع القرار E/CN.4/1994/L.98 الذي كان مقدموه البلدان التالية: الأردن*، اسبانيا*، المانيا، السنغال*، فرنسا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت*، مدغشقر*، النمسا وفيما بعد انضمت استراليا، اكوادور، أنغولا، أوروغواي، ايرلندا*، بلجيكا*، بيرو، الجماهيرية العربية الليبية، السويد*، غامبيا*، غينيا - بيساو، الكامبيون، ليتوانيا*، موريشيوس الى مقدمي مشروع القرار.

٤٥- واعتمد مشروع القرار دون طرحه للتصويت.

٤٦- ويرد النص المعتمد في الفرع ألف من الفصل الثاني (القرار ٩٤/١٩٩٤).

- - - - -